الأمم المتحدة

A/76/880

الجمعية العامة

Distr.: General
29 June 2022
Arabic
Original: English

الدورة السادسة والسبعون

البند 161 من جدول الأعمال

تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي

تقرير اللجنة الخامسة

المقرر: كافوي أنثوني **آشلي** (جامايكا)

أولا - مقدمة

1 - بناء على توصية المكتب، قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة الثانية، المعقودة في 17 أيلول/سبتمبر 2021، أن تدرج في جدول أعمال دورتها السادسة والسبعين البند المعنون "تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي" وأن تحيله إلى اللجنة الخامسة.

2 - ونظرت اللجنة الخامسة في هذا البند في جلستيها 16 و 21، المعقودتين في 9 أيار/مايو و 29 حزيران/يونيه 2022. وترد البيانات التي أُدلي بها والملاحظات التي أُبديت خلال نظر اللجنة في البند في المحاضر الموجزة ذات الصلة[(1)].

3 - وللنظر في هذا البند، كانت الوثيقتان التاليتان معروضتين على اللجنة:

(أ) تقرير الأمين العام عن أداء ميزانية بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي للفترة من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2021 (A/76/564)؛

(ب) تقرير الأمين العام عن ميزانية بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي للفترة من 1 تموز/يوليه 2022 إلى 30 حزيران/يونيه 2023 (A/76/721)؛

(ج) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذو الصلة (A/76/760/Add.9)؛

(1) A/C.5/76/SR.16 و A/C.5/76/SR.21.

220722 190722 22-10446 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

(د) تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم نتائج مساهمة بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي في مجال سيادة القانون ومكافحة الإفلات من العقاب في مالي (A/76/698).

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.5/76/L.45

4 - في الجلسة 21، المعقودة في 29 حزيران/يونيه، كان معروضا على اللجنة مشروع قرار بعنوان "تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي" (A/C.5/76/L.45)، قدمه رئيس اللجنة بناء على مشاورات غير رسمية نسقها ممثل جمهورية تنزانيا المتحدة.

5 - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.5/76/L.45 من دون تصويت (انظر الفقرة 6).

ثالثا - توصية اللجنة الخامسة

6 - توصي اللجنةُ الخامسة الجمعيةَ العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقريري الأمين العام عن تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي[1] وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة[2]،

وقد نظرت أيضا في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم نتائج مساهمة بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي في مجال سيادة القانون ومكافحة الإفلات من العقاب في مالي[3].

وإذ تشير إلى قرار مجلس الأمن 2100 (2013) المؤرخ 25 نيسان/أبريل 2013، الذي أنشأ به المجلس بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي اعتبارا من 25 نيسان/أبريل 2013، وقرّر بموجبه نقل الصلاحيات من بعثة الدعم الدولية في مالي بقيادة أفريقية إلى بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي اعتبارا من 1 تموز/يوليه 2013 ولفترة أولية مدتها 12 شهرا، وإلى القرارات اللاحقة التي مدّد المجلس بموجبها ولاية البعثة، وآخرها القرار 2584 (2021) المؤرخ 29 حزيران/يونيه 2021، الذي مدد المجلس بموجبه ولاية البعثة حتى 30 حزيران/يونيه 2022،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها 286/67 المؤرخ 28 حزيران/يونيه 2013 بشأن تمويل البعثة، وإلى قراراتها اللاحقة التي اتخذتها في هذا الصدد، وآخرها القرار 302/75 المؤرخ 30 حزيران/يونيه 2021،

وإذ تعيد تأكيد المبادئ العامة التي يستند إليها تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، حسبما نصت عليه قراراتها 1874 (دإ-4) المؤرخ 27 حزيران/يونيه 1963 و 3101 (د-28) المؤرخ 11 كانون الأول/ديسمبر 1973 و 235/55 المؤرخ 23 كانون الأول/ديسمبر 2000،

وإذ تلاحظ مع التقدير التبرعات التي قُدِّمت للبعثة،

وإذ تضع في اعتبارها ضرورة تزويد البعثة بالموارد المالية اللازمة لتمكينها من الاضطلاع بمسؤولياتها بموجب قرارات مجلس الأمن ذات الصلة،

1 - ***تطلب*** إلى الأمين العام أن يعهد إلى رئيس البعثة بمهمة صياغة مقترحات الميزانية المقبلة على نحو يتفق تماماً مع أحكام قراراتها 296/59 المؤرخ 22 حزيران/يونيه 2005، و 266/60 المؤرخ 30 حزيران/يونيه 2006، و 276/61 المؤرخ 29 حزيران/يونيه 2007، و 269/64 المؤرخ 24 حزيران/يونيه 2010، و 289/65 المؤرخ 30 حزيران/يونيه 2011، و 264/66 المؤرخ

---

(1) A/76/564 و A/76/721.

(2) A/76/760/Add.9.

(3) A/76/698.

21 حزيران/يونيه 2012، و 307/69 المؤرخ 25 حزيران/يونيه 2015، و 286/70 المؤرخ 17 حزيران/يونيه 2016، و 76/__ المؤرخ _____، وغير ذلك من القرارات ذات الصلة؛

2 - ***تحيط علما*** بحالة الاشتراكات المقدمة إلى بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي في 30 نيسان/أبريل 2022، بما في ذلك الاشتراكات غير المسددة البالغة 412,0 مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة، التي تمثل نحو 4,4 في المائة من مجموع الاشتراكات المقررة، وتلاحظ بقلق أن 82 دولة فقط من الدول الأعضاء قد سددت اشتراكاتها المقررة بالكامل، وتحث جميع الدول الأعضاء الأخرى، ولا سيما الدول التي عليها متأخرات، على أن تكفل دفع اشتراكاتها المقررة غير المسددة؛

3 - ***تعرب عن تقديرها*** للدول الأعضاء التي سدَّدت اشتراكاتها المقررة بالكامل، وتحث جميع الدول الأعضاء الأخرى على بذل كل جهد ممكن لكفالة تسديد كامل اشتراكاتها المقررة للبعثة؛

4 - ***تعرب عن القلق*** إزاء الحالة المالية المتعلقة بأنشطة حفظ السلام، وبخاصة فيما يتصل بتسديد التكاليف للدول المساهمة بقوات التي تتحمل أعباء إضافية بسبب تأخر بعض الدول الأعضاء في دفع أنصبتها المقررة؛

5 - ***تشدد*** على ضرورة أن تُعامَل جميع بعثات حفظ السلام المقبلة والحالية معاملة متساوية لا تمييز فيها فيما يتعلق بالترتيبات المالية والإدارية؛

6 - ***تشدد أيضا*** على ضرورة تزويد جميع بعثات حفظ السلام بالموارد الكافية لكي تضطلع كل منها بولايتها بفعالية وكفاءة؛

7 - ***تطلب*** إلى الأمين العام كفالة أن توضع الميزانيات المقترحة لحفظ السلام على أساس الولاية التشريعية لكل منها؛

8 - ***تؤيد*** الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، رهنا بأحكام هذا القرار، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل تنفيذها بالكامل؛

9 - ***تحيط علماً*** بالفقرتين 27 و 28 من تقرير اللجنة الاستشارية؛

10 - ***تقرر*** إنشاء الوظائف التالية كوظائف وطنية: موظف لشؤون الصحة والسلامة (ف-3) في غاو، وموظف تنسيق (ف-4)، وموظف معني بالسلوك والانضباط (ف-3)، وموظف إمدادات (من فئة الخدمة الميدانية)، ومساعد لشؤون الإمداد (من فئة الخدمة الميدانية) في موبتي، ومساعد لمراقبة الحركة (من فئة الخدمة الميدانية) في موبتي، وموظف لشؤون حماية الطفل (ف-3) في غاو، ومساعد لشؤون الإمداد (من فئة الخدمة الميدانية) في باماكو؛

11 - ***تقرر أيضا*** إلغاء وظيفتين كانتا شاغرتين لمدة 24 شهرا أو أكثر: كبير موظفين للشؤون السياسية (ف-5)، ومساعد لشؤون الاستلام والفحص (فئة الخدمات العامة)؛

12 - ***تطلب*** إلى الأمين العام أن يكفل التنفيذ الكامل للأحكام ذات الصلة من قراراتها 296/59، و 266/60، و 276/61، و 269/64، و 289/65، و 264/66، و 307/69، و 286/70، و 76/___؛

13 - ***تطلب أيضا*** إلى الأمين العام أن يتخذ جميع الإجراءات اللازمة لضمان إدارة البعثة بأقصى قدر من الكفاءة والاقتصاد؛

تقرير أداء الميزانية للفترة من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2021

14 - ***تحيط علما*** بتقرير الأمين العام عن أداء ميزانية البعثة للفترة من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2021[4]،

تقديرات الميزانية للفترة من 1 تموز/يوليه 2022 إلى 30 حزيران/يونيه 2023

15 - ***تقرر*** أن تعتمد للحساب الخاص لبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي مبلغ 600 105 344 1 دولار للفترة من 1 تموز/يوليه 2022 إلى 30 حزيران/يونيه 2023، يشمل مبلغ 100 045 245 1 دولار للإنفاق على البعثة، ومبلغ 000 060 76 دولار لحساب دعم عمليات حفظ السلام، ومبلغ 13 900 693 دولار لقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا، ومبلغ 600 306 9 دولار لمركز الخدمات الإقليمية في عنتيبي، أوغندا؛

تمويل الاعتماد المخصص للفترة من 1 تموز/يوليه 2022 إلى 30 حزيران/يونيه 2023

16 - ***تقرر*** أن تقسِّم بين الدول الأعضاء مبلغ 600 105 344 1 دولار للفترة من 1 تموز/يوليه 2022 إلى 30 حزيران/يونيه 2023، بمعدل شهري قدره 800 008 112 دولار، وفقا للمستويات المستكملة في قرارها 239/76 المؤرخ 24 كانون الأول/ديسمبر 2021، مع مراعاة جدول الأنصبة المقررة لعامي 2022 و 2023، على النحو المبين في قرارها 238/76 المؤرخ 24 كانون الأول/ ديسمبر 2021، رهنا باتخاذ مجلس الأمن قرارا بتمديد ولاية البعثة؛

17 - ***تقرر أيضا*** أن تُخصم، وفقاً لأحكام قرارها 973 (د-10) المؤرخ 15 كانون الأول/ديسمبر 1955، من المبلغ المقسم بين الدول الأعضاء على النحو المنصوص عليه في الفقرة 16 أعلاه، حصّةُ كل منها في صندوق معادلة الضرائب البالغ رصيده 000 314 29 دولار والذي يشمل الإيرادات المقدر أن تأتي من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين البالغة 400 549 20 دولار والموافق عليها للبعثة، والحصة التناسبية البالغة 000 136 6 دولار من الإيرادات المقدر أن تأتي من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين والموافق عليها لحساب الدعم، والحصة التناسبية البالغة 200 591 1 دولار من الإيرادات المقدر أن تأتي من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين والموافق عليها لقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات، والحصة التناسبية البالغة 400 037 1 دولار من الإيرادات المقدر أن تأتي من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين والموافق عليها لمركز الخدمات الإقليمي؛

18 - ***تقرر كذلك*** أن تخصم من المبلغ المقسم، على النحو المنصوص عليه في الفقرة 16 أعلاه، بين الدول الأعضاء التي أوفت بالتزاماتها المالية تجاه البعثة حصة كل منها في الرصيد الحر والإيرادات الأخرى البالغ قدرها 000 798 128 دولار فيما يتعلق بالفترة المالية المنتهية في 30 حزيران/يونيه 2021، وفقا للمستويات المستكملة في قرارها 272/73 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2018، مع

(4) A/76/564.

مراعاة جدول الأنصبة المقررة لعام 2021، على النحو المبين في قرارها 271/73 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2018؛

19 - ***تقرر*** أن تخصم من الالتزامات غير المسددة المستحقة على الدول الأعضاء التي لم تف بالتزاماتها المالية تجاه البعثة حصة كل منها في الرصيد الحر والإيرادات الأخرى البالغ مجموعهما 128 798 000 دولار فيما يتعلق بالفترة المالية المنتهية في 30 حزيران/يونيه 2021، وفقاً للخطة المبينة في الفقرة 18 أعلاه؛

20 - ***تقرر أيضا*** أن تضاف الزيادة البالغ قدرها 1 110 800 دولار في الإيرادات المقدر أن تأتي من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين فيما يتعلق بالفترة المالية المنتهية في 30 حزيران/يونيه 2021 إلى الأرصدة التي تحققت بمبلغ 128 798 000 دولار المشار إليه في الفقرتين 18 و 19 أعلاه؛

21 - ***تشجع*** الأمين العام على مواصلة اتخاذ تدابير إضافية لضمان سلامة وأمن جميع الأفراد المشاركين في البعثة تحت رعاية الأمم المتحدة، مع مراعاة أحكام الفقرتين 5 و 6 من قرار مجلس الأمن 1502 (2003) المؤرخ 26 آب/أغسطس 2003؛

22 - ***تدعو*** إلى تقديم تبرعات للبعثة، نقدا وفي شكل خدمات ولوازم تحظى بقبول الأمين العام، على أن تدار التبرعات، حسب الاقتضاء، وفقا للإجراءات والممارسات التي أرستها الجمعية العامة؛

23 - ***تقرر*** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والسبعين البند المعنون "تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي".